انصدع فسلسله بفضة قال وهو قدح جيد عريض من نضار
قال قال انس لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا القدح
اكثر من كذا وكذا قال وقال ابن سيرين انه كان فيه حلقة من ذهب
او فضة فقال ابو طلحة لا تغيرن شيأ صنعه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فتركه والشتري هذا القدح من ميراث والشتري هذا القدح
من ميراث النضر ابن انس بثمان مائة الف وعن البخاري انه راه
بالبصرة وشرب منه وروى احمد عن عاصم رأيته عند انس فيه
ضبة من فضة قال في القاموس والنضار والانضار الذهب او الفضة
جمع نضار بالكسر وانضر والنضار بالضم الجوهر الخالص من النبر
والخشب والاثل او ما كان عذبا نجما على غيرها او الطويل منه المستقيم
المغصون او ما نبت منه في الجبل وخشب للاواني وتكسر ومنه
كان منبر النبي صلى الله عليه وسلم انتهى ولونه يميل للصفرة وينبغي تحري
الاكل في ذلك اتباعا له صلى الله عليه وسلم فانه انما اثر ذلك لكمال
تواضعه وعدم تكلفه نضد القدح اي المذكور وهو الخشب
الغليظ المضبب بحديد فالتضبيب من فعله صلى الله عليه وسلم
كما هو الظاهر من الاشارة لانها ترجع الى المذكر بجميع خصوصياته
المذكورة سقيت يقال سقاه واسقاه بمعنى في الاصل ولكن جعلوا
للخير سقى وسقاهم ربهم شرابا طهورا واسقاهم لضده لاسقيناهم
ما غدقا الشراب كله اي انواعه كلها وابدل منه الاربعة المذكورة
بدل البعض من الكل اهتماما بها او لكونها اشهر انواعه والنبيذ
هو ما اخذ بجعل فيه تمرات ليحلو وكان ينبذ له اول الليل ويشربه

من حديث فاراد
ان ان يجعل
فكانا حلقة
صح

ج ٢
والنضار
بالضم

ج ٢
اي السابق

١٥١ اصح نوعه ذكره

وروى وترى وارتوى بمعنى والاسم الري بالكسر ثم قال وماء
روي كغني وروى كالى وروا كسما انتهى وابراد الفعل السبرد
بالتمر وهو الشفا اي يبرد العطش لتردده على الحدة الملتهبة
دفعات تسكن كل دفعة ما عجزت عنه التي قبلها وايضا فهو
اسلم لحرارة المعدة من ان يهجم عليها البارد دفعة واحدة فربما
اطفا الحرارة الغريزية لكثرة برده او ضعفها فتفسد المعدة
والكبد ويودي لامراض ردية خصوصا اهل البلاد الحارة في الازمنة
الحارة واما بالهواء فافضل من مري الطعام او الشراب في بدنه اذا
خالطه بسهولة ولذة ونفع وايضا فذلك اقمع على العطش واقوى
على الهضم ومن آفات الشرب نهلة واحدة انه يحتشى منه الشرق
لانسداد مجرى الشراب لكثرة الوارد عليه فاذا شرب على دفعات
امن من ذلك وقد روى البيهقي وغيره اذا شرب احدكم فليمص الماء مصا
ولا يعبه عبا فانه يورث الكباد وهو بضم الكاف وتخفيف الموحدة
وجع الكبد رشدين براء مكسورة فجمة ساكنة فمهملة فتحتية
فنون مرتين لأن في هامر لانه في بعض الاحيان لبيان جواز المنفس
عن الثلاثة او اراد مرة بعد مرة في النفس الواقعتين اثنا الشرب
واسقط الثالثة لانها بعد الشرب كبشة بموحدة فجمة وحد
قال المحب حسن غريب صحيح من في قرية مغلقة بين بها ان نهيه
صلى الله عليه وسلم عن ذلك للتنزيه فقطعته اي التمرة
موضعا اصابه فم النبي صلى الله عليه وسلم عن ان يبتذل وينهنه
كلا حد او لتحفظه للتبرك والاستشفاء به عزة مهملة مفتوحة

ج ٢
وينهنه

ج ٢
وبها

Copyright © King Saud University